

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٧٠٩ لسنة ٢٠٠٤

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٧٧١ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء نيابتي شمال وجنوب

سيناء الكليتين :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمتي السويس وجنوب سيناء الابتدائيتين

المؤرخ ٢٠٠٤/٢/١٤ :

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المساعد المؤرخ ٢٠٠٤/٣/٨ :

وبناء على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تنشأ محكمة جزئية بمدينة نوبع تتبع محكمة جنوب سيناء الابتدائية يكون مقرها

مجمع المحاكم الكائن بشارع العبور بمدينة نوبع تختص بنظر الدعاوى المدنية الجزئية

وقضايا الجرح والمخالفات الخاصة بمدن نوبع - طابا - دهب - وسانت كاترين .

#### ( المادة الثانية )

تنشأ نيابة جزئية بمدينة نوبع تسمى نيابة نوبع الجزئية تتبع نيابة جنوب سيناء

الكلية (محافظة جنوب سيناء) يكون مقرها مجمع المحاكم الجديد الكائن بشارع العبور

بمدينة نوبع تختص بالقضايا التي ترد من دوائر أقسام شرطة نوبع وسانت كاترين ودهب.

( المادة الثالثة )

تحال إلى المحكمة والنيابة الجزئيتين المنشأتين بهذا القرار القضايا والتحقيقات التى أصبحت من اختصاصهما بالحالة التى هى عليها وتكون إحالة هذه القضايا إلى المحكمة المذكورة لجلسات محددة وبدون مصاريف ما لم تكن مؤجلة للنطق بالحكم فيها .

( المادة الرابعة )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل تنفيذ هذا القرار .

( المادة الخامسة )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٠٤/١١/١٣

صدر فى ٢٠٠٤/١٠/١٠

وزير العدل

المستشار / محمود أبو الليل راشد